@ 371 @ فليتبع بإسكان التاء أي فليحتل كما رواه هكذا البيهقي أركانها ستة محيل ومحتال ومحال عليه ودينان دين للمحتال على المحيل ودين للمحيل على المحال عليه .

وصيغة وكلها تؤخذ مما يأتي